

دولته في روسيا فجحد البدعة البروتستانتية في موسكو وفيها تعمدت وثبتت على يد
الاستقف اللاتيني هناك

اسئلة واجوبة

س سأل من حلب احد كهنتها . أصحح ان ذخيرة عود الصليب والطواق النديبين
اذا وجدت في عنق انسان على فراش الموت لا تفارق روحه ما لم تُترج عن عنقه
الذخائر القدسة في عنق المنازعين

ج لا صخة لذلك مطلقاً . الآن يُقال بحدوث الامر على سبيل المعجزة حيناً
من الاحيان . ومعلوم ان المعجزات لا يُبنى عليها قاعدة مطردة

س وسأل من غزير حضرة القس يوحنا . اهل يجوز ان يُربح القربان الاقدس بعد الجنائز
بمضور جثة الميت
زياج القربان بمضور جثة الميت

ج كلاً لا يجوز . ما لم يفهم بالزياج بركة القربان التي يمنحها الكاهن في آخر
القداس فان هذه داخلة في الذبيحة ويجوز تقديم الذبيحة بمضور جثة الميت
س وسأل احد المستفيدين من باريس . اذا نرف عن احد مطارنة الشام الياقبة المسى
حنأ بن عيسى الصدي
حنأ بن عيسى الصدي اليه تروى

ج لم نجد له ذكراً في ما لدينا من المطبوعات والمخطوطات . ولعل احد قرائنا
الدمشقين يستطيع ان يفيدنا في ذلك علماً

س وسأل احد الأدباء من يافا: هل يؤثر جنون الوالدين او احدهما على غنل الولد اذا
ولد بعد فقد عقل الوالدين ام احدهما ؟ فان قيل يؤثر سألنا فلماذا لا تمنع السلطة المدنية زواج
المثوه كما سنت زواج المبتلين بمرض الامراض كالثوري والسل وخلافهما
تأثير الجنون في النسل

ج ليس تأثير جنون الوالدين في مواليدهما مطرداً حتى الذين ولدوا بعد
فقدتهما لعقلهما . وعليه لم يجعل السلطة المدنية مانعاً لزواج المولود منها الا اذا ثبت
فيه الداء بالوراثة